

## السؤال

أيها أفضل : الإمامة في الصلاة أم الأذان والإقامة ؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اختلف أهل العلم في المفاضلة بين الإمامة والأذان ، فاختر بعضهم تفضيل الإمامة لأنها مقام النبي صلى الله عليه وسلم ، واختر بعضهم تفضيل الأذان لأن الأحاديث الواردة في فضله أعظم .  
 جاء في "الموسوعة الفقهية" (157/32-158) :  
 " اختلف الفقهاء في أنه هل الأذان أفضل أم الإمامة ؟  
 فذهب الحنفية في المعتمد وهو المشهور عند المالكية ، وهو قول عند بعض أصحاب الشافعي ، ورواية عند أحمد ، إلى أن الإمامة أفضل من الأذان ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم تولاهما بنفسه ، وكذلك خلفاؤه الراشدون ، ولم يتولوا الأذان ، وهم لا يختارون إلا الأفضل ، ولأن الإمامة يختار لها من هو أكمل حالا وأفضل .  
 وذهب الشافعية والحنابلة في الراجح عندهما ، وهو قول عند الحنفية والمالكية إلى أن الأذان أفضل من الإمامة ، لقوله تعالى :  
 ( وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا ) فصلت/33 ، قالت عائشة رضي الله عنها : نزلت في المؤذنين .  
 ولقول النبي صلى الله عليه وسلم : ( لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا )  
 أخرجه البخاري ومسلم .  
 وقوله صلى الله عليه وسلم : ( المؤذنون أطول الناس أعناقًا يوم القيامة ) أخرجه مسلم .  
 ولقوله صلى الله عليه وسلم : ( الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن ، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين ) أخرجه الترمذي .  
 والأمانة أعلى وأحسن من الضمان ، والمغفرة أعلى من الإرشاد ، قالوا : كون النبي صلى الله عليه وسلم لم يقم بمهمة الأذان ولا خلفاؤه الراشدون يعود السبب فيه لضيق وقتهم عنه ، لانشغالهم بمصالح المسلمين التي لا يقوم بها غيرهم ، فلم يتفرغوا للأذان ، ومراعاة أوقاته ، قال المواق : إنما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الأذان لأنه لو قال حي على الصلاة ، ولم يعجلوا لحقتهم العقوبة ، لقوله تعالى : ( فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ) النور/63 وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لولا الخلافة لأذنتُ .  
 وفي قول عند الحنفية والشافعية والمالكية أنهما سواء في الفضل .  
 وفي قول آخر عند كل من المالكية والشافعية أنه إن علم من نفسه القيام بحقوق الإمامة وجميع خصالها فهي أفضل ، وإلا

فالأذان أفضل " انتهى.

انظر: "حاشية ابن عابدين" (1/260، 370)، "مواهب الجليل" (1/422)، "المجموع" للنووي (3/78)، "كشاف القناع" (1/231)، "المغني" لابن قدامة (1/403)

وقد رجح بعض مشايخنا المعاصرين القول بتفضيل الأذان على الإمامة.

فقد سئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : أيهما أفضل الأذان أم الإمامة ؟

فأجاب:

"هذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم ، والصحيح أن الأذان أفضل من الإمامة ، لورود الأحاديث الدالة على فضله ، مثل

قوله صلى الله عليه وسلم : ( لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ) .

وكقوله صلى الله عليه وسلم : ( المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة ) .

فإن قال قائل : الإمامة ربطت بأوصاف شرعية مثل : ( يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ) ، ومعلوم أن الأقرأ أفضل ، فقرنها بأقرأ

يدل على أفضليتها .

فالجواب : أننا لا نقول لا أفضلية في الإمامة ، بل الإمامة ولاية شرعية ذات فضل ، ولكننا نقول : إن الأذان أفضل من الإمامة

لما فيه من إعلان ذكر الله تعالى ، وتنبيه الناس على سبيل العموم ، ولأن الأذان أشق من الإمامة ، وإنما لم يؤذن رسول الله

صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون ؛ لأنهم اشتغلوا بأهم من المهم ، لأن الإمام يتعلق به جميع الناس فلو تفرغ لمراقبة

الوقت لانشغل عن مهمات المسلمين" انتهى.

"مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (12/سؤال رقم/78) .

ولكننا ننبه إلى أن الواجب دائماً هو إخلاص العمل وإتقانه ، فهو الميزان الحقيقي للمفاضلة ، فربَّ عملٍ مفضول يرتفع به

صاحبه عند الله تعالى درجات في الجنة ، ورب عمل فاضل يذهب هباءً على صاحبه بسبب ريائه وعدم إخلاصه لله .

والله أعلم .